رابط المادة على منصة باحث

3935 - حكم من تزوج بامرأة وأنجبت ثم تبين أنها أخته من الرضاع - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

رجل تزوج بامرأة وانجبت له اولاد ثم بعد ذلك تبين انه رضع من امها عشر رضعات متواليات هل يطلقها؟ ام يستمر معها؟ وهل الاولاد يرثونه ام لا؟ مأجورين. اذا ثبت انه - 00:00:00

رضع من امها بشهادة الثقة من النساء او الثقات خمس رضعات او اكثر في الحولين هذا كونه في الحولين صلاة الخطبة بمعنى انه اخل له. ويبطل النكاح الاولاد يتبعون الاولاد نسبهم صحيح - 00:00:20

لانهم يولدوا على فراشه على انها زوجة فاذا ظهر بعد ذلك انها رضيعة لا يظره الاولاد واولاده. ينسبون اليه وهم اولاده واولادها لكن متى ثبت انها اخته من الرضاع او خالته او عمته او بنت اخيه او بنت اخته بطل النكاح والاولاد اولاده ينسبون اليه - 00:00:38

اريد على شبهة النكاح. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:01:00